

بحار الأنوار

[253] إسحاق، عن داود بن المحبر، عن عنبة بن عبد الرحمن، عن خالد بن يزيد، عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: كفارة الاغتياح أن تستغفر لمن اغتبتك (1). جا: المرزباني مثله. 30 - ما: المفيد، عن الحسن بن حمزة الحسني، عن علي بن إبراهيم فيما كتب علي بن أبي نوح، عن أبيه، عن ابن بزيح، عن عبيدا بن عبد الله، عن الصادق عليه السلام قال: اذكروا أخاكم إذا غاب عنكم بأحسن ما تحبون أن تذكروا به إذا غبت عنه، الخبر (2). 31 - ع: ابن المتوكل، عن الحميري، عن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اعلم أنه لا ورع أنفع من تجنب محارم الله والكف عن أذى المؤمنين، واغتياحهم الخبر. 32 - لى: الفامي، عن الحميري، عن أبيه، عن البرقي، عن هارون بن الجهم، عن الصادق عليه السلام قال: إذا جاهر الفاسق بفسقه فلا حرمة له ولا غيبة (3). 33 - ب: البزاز، عن ابن البخري، عن جعفر، عن أبيه عليهما السلام قال: ثلاثة ليست لهم حرمة: صاحب هوى مبتدع، والامام الجائر، والفاسق المعلن بالفسق (4). 34 - جا، ما: المفيد، عن أحمد بن محمد الجرجاني، عن إسحاق بن عبدون، عن محمد بن عبد الله بن سلمان، عن محمد بن إسماعيل الاحمسي، عن المحاربي، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم بن عيينة، عن ابن أبي الدرداء، عن أبيه قال: نال رجل من عرض رجل عند النبي صلى الله عليه وآله عليه واله فرد رجل من القوم عليه فقال النبي عليه السلام: من رد عن عرض أخيه كان له حجابا من النار (5). 35 - ما: المفيد، عن ابن قولويه، عن محمد بن همام، عن حميد بن زياد

(1) أمالي الطوسي ج 1 ص 195. (2) أمالي

الطوسي ج 1 ص 228. (3) أمالي الصدوق: 24. (4) قرب الاسناد: 82. (5) أمالي الطوسي ج 1 ص